

٥. شرح كتاب الصلاة وحكم تاركها لإبن القيم | الشيخ أ.د عبدالله

الغنيمان

عبدالله الغنيمان

يطر في القلب وتصدقه الاعمال يعني تظاهر الاعمال على الجوارح. اما الاسلام فقد ظاهرا فقط مثل ما قال جل وعلا ولما يدخل الايمان في قلوبهم. قال وكذلك الرياء شرك. فإذا رأى الرجل في شيء - 00:00:00

اجتمع فيه الشرك والاسلام اذا حكم بغير ما انزل الله او فعل ما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم كفرا وهو ملتزم للإسلام وشرائنه فقد كان فقد قام به كفر الاسلام. وقد بينما ان المعاصي كلها شعب من شعب الكفر - 00:00:20

وقد بينما ان المعاصي كلها شعب من شعب الكفر. كما ان الطاعات كلها شعب من شعب الايمان. فالعبد تقوم به شعبة او اكثر من شعب الايمان فقد يسمى بتلك الشعبة مؤمنا وقد لا يسمى. كما انه قد يسمى بشعبة من شعب الكفر كافرا. وقد لا - 00:00:40 عليه هذا الاسم فيها هنا امران امر اسمي لفظي وامر معنوي حكمي هل معنوي؟ هل هذه الخصلة كفر ام لا واللفظي؟ هل يسمى من قامت به كافرا ام لا؟ فالامر الاول شرعي محض والثاني لغوي وشرعي - 00:01:00

قال فصلوها هنا اصل اخر وهو انه لا يلزم من قيام شعبة من شعب الايمان بالعبد ان يسمى مؤمنا. وان كان ما قام به ايمان ولا من ولا من قيام شعبة من شعب الكفر به ان يسمى كافرا وان كان ما قام به كفرا كما انه لا يلزم من قيام جزء - 00:01:20

من اجزاء العلم به ان يسمى عالما ولا من معرفة بعض مسائل الفقه والطب ان يسمى فقيها ولا طبيبا ولا يمنع ذلك ان تسمى شعبة الايمان ايمانا وشعبة النفاق نفاقا. وقد يطلق عليه الفعل كقوله فمن تركها فقد كفر. ومن حلف بغير الله فقد كفر. وقوله - 00:01:40 من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر. ومن حلف بغير الله فقد كفر. رواه الحاكم في صحيحه بهذا اللفظ فمن صدر منه خلة من خلال الكفر فلا يستحق اسم كافر على الاطلاق. وكذا يقال لمن استكرا محربا انه فعل فسقا وانه فسق - 00:02:00

ذلك المحرب ولا يلزم له اسم فاسق الا بغلبة ذلك عليه. وهكذا الزاني والسارق والشارب والمنتهب. لا يسمى مؤمنا. وان كان معه ايمان. كما انه لا يسمى كافرا وان كان ما اتى به من خصال الكفر وشعبه. اذ المعاصي كلها من شعب الكفر. كما ان الطاعات كلها - 00:02:20

كما ان الطاعات كلها من شعب الايمان. والمقصود ان سلب الايمان عن تارك الصلاة اولى من سلبه عن مرتكبي الكبائر وسل باسم الاسلام عنك اولى من سلبه عن لم يسلم المسلمين من لسان ويده. فلا يسمى تارك الصلاة مسلما ولا مؤمنا. وان - 00:02:40

شعبة من شعب الاسلام والايمان. نعم يبقى ان يقال فهل ينفعهما معه من الايمان في عدم الخلود من ذي النار؟ فيقال ان لم يكن المتروك شرطا في صحة الباقي واعتباره. وان كان المسوغ شرطا في اعتبار الباقي لم ينفع. ولهذا لم ينفع الايمان بالله ووحدانيته - 00:03:00

وانه لا اله الا هو من انكر رسالة محمد صلى الله عليه وسلم. ولا تنفع الصلاة من صلاتها عمدا وضوء فشعب الايمان قد يتعلق بعضها ببعض. تعلق المشروط بشرطه وقد لا يكون كذلك. قال فيبقى - 00:03:20

في الصلاة هل هي شرط لصحة الايمان؟ وهذا سر المسألة. والادلة التي ذكرناها وغيرها تدل على انه لا يقبل من العبد شيء من اعماله الا بفعل الصلاة فهي مفتاح ديوانه ورأس ماله ورأس مال ربيه ومحال بقاء الربح بلا رأس مال - 00:03:40

فإذا خسرها خسر اعماله كلها. وان اتى بها صورة. وقد اشار الى هذا في قوله فان ضياعها فهو لما سواها اضيع وفي قوله ان اول ما يننظر في اعماله الصلاة فان جازت له نظر في سائر اعماله وان لم تجز له لم لم يننظر في شيء من اعماله - 00:04:00

ومن العجب ان يقع الشك في كفر من اصر على تركها ودعى الى فعلها على رؤوس الملاّء وهو يرى بارقة السيف على رأسه للقتل وعصبت عيناه وقيل له تصلي والا قتلناك؟ فيقول اقتلوني ولا اصلي ابدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول هذا - 00:04:20 -
منهم مسلم يغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعدهم يقول انه مؤمن تام الایمان ايمانه كایمان جبريل وميكائيل فلا يستحي من هذا قوله من انكاره تكثير من شهد بکفره الكتاب والسنّة واتفاق الصحابة والله الموفق - 00:04:40 -
قال فصل ومن التابعين ومن بعدهم ومن حکى الاجماع على ذلك. قال محمد بن نصر قال قال حدثنا محمد بن يحيى. قال حدثنا بالنعمان. قال حدثنا حماد بن زيد عن ایوب - 00:05:00 -
قال ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه. وحکى محمد عن ابن المبارك قال من اخر صلاة حتى يفوت وقتها وقتها وقتها متعمدا من غير عذر فقد كفر. وقال علي بن الحسن بن شقير سمعت عبدالله بن المبارك سمعت عبدالله بن - 00:05:20 -
ابني المبارك ابن المبارك يقول من قال اني لا اصلی المكتوبة يوما فهو اکثر من حمار وقال يا حبر معي قيل لعبدالله بن مبارك ان هؤلاء يقولون من لم من لم يصم ولم يصلى بعد ان يقربه فهو مؤمن مؤمن - 00:05:40 -
مستسلم الایمان فقال عبدالله لا نقول نحن ما يقوله هؤلاء. من ترك الصلاة متعمدا من غير علة حتى قلت حتى ادخل وقتنا في وقتنا فهو كافر. وقال ابن ابي شيبة قال النبي صلی الله عليه وسلم من ترك الصلاة فقد - 00:06:00 -
فيقال له ارجع للكفر فان فعل والا قتل بعد ان يؤجله الوالي ثلاثة ايام من الكفر فيقال له ارجع للكفر. نعم. فان فعل والا قتل بعد ان يؤجله الوالي ثلاثة ايام. وقال احمد بن سیار - 00:06:20 -
وسائل عن عن تارك الصلاة فقال كافر فقال له السائل اتبين منه امرأتك؟ فقال صدقة وain الكفر من الصلاة؟ لو ان رجلا كفر ولم تطلق منه امرأة وقال عبدالله بن محمد بن نصر سمعت اسحاق يقول - 00:06:40 -
عن النبي صلی الله عليه وسلم ان تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأي اهل العلم من لدن النبي صلی الله عليه وسلم الى هذا ان تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر. نعم. قال فصل واما المسألة الرابعة - 00:07:00 -
وهي قول هل تحبط الاعمال بترك الصلاة ام لا؟ فقد عرف جوابها مما تقدم. يعني ان الاعمال تحبط بترك الصلاة لانها الذي تقدم انها شرط في وجود الایمان. ان يرى ان الصلاة شرط لوجود الایمان. فالذی نزل - 00:07:20 -
لا يصلی ما يفیده کونه یصوم کونه یزکی کونه یحج ما تفیده هذه الاعمال لان فالصلاۃ هي عmad الذي یعتمد عليه هذه الاعمال. بقیة الامور التي هي اسلام - 00:07:40 -
تعتمد على الصلاة واعظم من الصلاة الشهادتين. فاذا هذه مرتبط بعضها ببعض ولكن بعضها يكون شرط بحصول الثاني. ويدل على هذا الحديث الصحيح الذي في الصحيحين حديث معاذ بن جبل - 00:08:00 -
عن النبي صلی الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمان قال له انك تأتي قوم من اهل الكتاب اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا الله الا الله. فانهم اجابوك الى ذلك فاعلهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات - 00:08:20 -
في كل يوم وليلة. فين هم جابوك الى ذلك؟ فاعلهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم سترد على فقرائهم. ترتب الصلاة على الاتيان بالشهادتين. فاذا لم يأتوا بها - 00:08:40 -
ما يأمرهم الصلاة. ثم رتب الزكاة على الاتيان بالصلاۃ. فاذا لم يأتوا بالصلاۃ لا فائدة في ادائهم الزكاة. وهذا واضح من سيرة الرسول
صلی الله عليه وسلم ومن اقواله الذي قرره هنا وجعل الصلاة هي التي يبني عليها - 00:09:00 -
النظر في سائر الاعمال. فاذا كان الصالحة نظر في بقية اعماله والا لم ينظر سائر عمله. قال وانا ننفرد هذه المسألة توبة اذا تاب الانسان من اي ذنب كان. تاب الله عليه ولكن التوبة لها شروط. ان يندم على - 00:09:30 -
الذی وقع منه وان يعزم على انه لا يعود اليه ابدا. يندم ويعزم ويقلق عن الذنب. يعني ما يقول انا اتوب وهو مستمر في ذنبي. هذا توبة الكذابين. ثم توبة كذاب - 00:10:20 -
فلا بد ان يترك الذنوب اولا توبة ثم يندم على وقوعه في الذنب. ويؤد انه ما وقع فيه ثم يعزم ازمة صادقة بانه لا يفعل ذلك. فاذا وجد

عليه سواء كان تاركا للصلوة او كان يفعل الشرك او يفعل اي فعل. من تاب الله عليه ولكن لابد من هذه الشروط. قال وانا ننفرج وانا ننفرج هذه المسألة بالكلام عليها بخصوصيتها فنقول اما تركها بالكلية - 00:11:00

فانه لا يقبل معه عمل كما لا يقبل مع الشرك عمله فان الصلاة عمود الاسلام كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم سائر الشرائع كالاطناب والاواسد ونحوها واذا لم يكن للفسطاط عمود لم ينتفع بشيء من اجزائه فقبول سائر - 00:11:20

ما لي موقوف على قبول الصلاة فاذا ردت عليه سائر الاعمال وقد تقدمت دليل على ذلك. واما تركها احيانا فقد روى البخاري البخاري في صحيحه من حديث بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرروا بصلوة العصر فان من ترك صلاة العصر - 00:11:40

فقد حبط عمله. وقد تكلم قوم في معنى هذا الحديث فاتوا بما له بما لا حاصل له. قال المهلب معناه من تركها متهاونا بفضل وقتها مع قدرته على ادائها. حبط عمله في الصلاة خاصة. اي لا يحصل له اجر المصلي في وقتها. ولا - 00:12:00

له عمل ترفعه الملائكة. وحاصل هذا القول ان من تركها فاته اجرها. ولفظ الحديث ومعناه يأبى ذلك. ولا يفيد امل فقد ثبت وفعل. وهذا حقيقة الحبوط في اللغة والشرع. ولا يقال لمن فاته ثواب عمل من الاعمال انه قد حبط عمله - 00:12:20

عمله وانما يقال فاته اجر ذلك العمل. وقالت طائفة يحبط عمل يحيط عمل ذلك اليوم جميع عمله فكانهم استصعبوا حبوب الاعمال الماضية كلها بتترك صلاة واحدة وتركها عندهم ليس بردة تحبط الاعمال فهذا - 00:12:40

استشكله هؤلاء هو وارد عليهم بعينه في حبوط عمل ذلك اليوم. والذي يظهر في الحديث والله اعلم بمراد رسوله ان الترك نوعان ترك كلي لا يصلحها ابدا. فهذا يحيط العمل بجميعه وترك معين في يوم معين. فهذا يحيط عمل ذلك اليوم - 00:13:00

عام في مقابلة الترك العام. والحبوط المعين في مقابلة الترك المعين. فان قيل كيف تحبط الاعمال بغير قيل نعم. قد دل القرآن والسنة والمنقول عن الصحابة ان السينات تحبط الحسنات. كما ان الحسنات يذهبن السينات. قال تعالى - 00:13:20

يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى. وقال يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر ببعضكم البعض. ان تحبط اعمالكم وانتم لا تسعون. وقالت عائشة رضي الله عنها لام زيد ابن ارقم - 00:13:40

اخبريني اخري زيدا انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب. لما بايع بالعديدة وقد نص الامام احمد على هذا فقال ينبغي للعبد في هذا الزمان اشير الى القصة التي وقعت لزيد بن - 00:14:00

ثابت رضي الله عنه انه كان يشتري من زوجته جارية في ثمان مئة دينار. الى ان يأتي العصا. يعني معجل ثم باعها عليها بست مئة نقدا فلما علمت عائشة بذلك - 00:14:20

قال فاخبريني ان جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حوى. هذه هي العينة لان تشتري بقيمة مرتفعة مؤجلة. ثم تباع ندرا باقل من ذلك وهذا نوع من انواع الربا ولكن الشاهد يقول لو قولها اخبريني انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه - 00:14:50

وسلم الا ان يتوب. فظاهر ذلك ان الجهاد يبطل بفعل مثل هذا. ان كان كثيرا الا ان فان تاب فانه لا يبطل. فكذلك الذنوب كبيرة مثل ترك الصلاة. قد تبطل الاعمال الكثيرة - 00:15:20

واذا كان رفع الصوت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يحيط العمل كله وكذلك ما هو اعظم منه. فمثلا انتهاره صلوات الله وسلامه عليه. او صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك. او رد قوله اذا قال شيئا فرده فهذا يحيط العمل. اعظم من رفع الصوت - 00:15:40

بسم الله الرحمن الرحيم. فضيلة الشيخ ما الفرق بين الشرك والكفر؟ الكفر اهم من والشرك ان يجعل لله ندا في عبادة من العبادات. يعني يجعل له نظير. يعني انه يقبل العبادة - 00:16:10

كأن يدعوا ميتا او غائبا او حاضرا لا يقدر او يندر ميت في القبر او مثلا يسجد له او ما اشبه ذلك يجعل العبادة مشتركة. بين الله وبين

مخلوق اما الكفر فهو اهم. قد يكون الكافر ليس مشرك. مثل اليهودي - 00:16:30

الذى لا يقع منه الشرك ولكنه لا يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم. يكون كافرا وان لم يكن مشركا ما هو حد ما علي من الدين بالضرورة؟ ما هو حد ما علي من الدين بالضرورة؟ الشيء الذي يعلم بالدين من الضرورة - 00:17:10

الشيء الذي لا يجوز جهله جاء جهله كون الزنا حرام. ما يجوز ان يجهله انسان. كونوا الربا حرام. كونوا الصلاة واجبة. كون الصلوات خمس صلوات في اليوم والليلة. وان صلاة الظهر اربع ركعات. صلاة العصر اربع - 00:17:30

ساعات صلاة المغرب ثلاث ركعات وهكذا نحو هذا يكون معلوما بالدين بالضرورة معلوم من الدين بالضرورة بمثل هذا لا يجوز جهله. ما حكم من يلعن الدين؟ ما حكم من يلعن الدين؟ ولو مداعبة - 00:17:50

هو كافر استهزأ بالدين او لقنه او شيء يتصل به هذا خطير جدا وان كان الانسان ليس جادا. فانه قد يخرج من الدين الاسلامي بذلك. قد جاء وفي حديث عبد الله ابن عمر في غزوة تبوك ان اناسا قالوا - 00:18:10

مارأينا مثل قرائنا هؤلاء ارغل بطونا واكذب السنا واجبن عند اللقاء فضحوكوا واحد بعضهم بعض آآ سمعه رجل فقال كذبتم ولكنكم منافقون ساخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:40

فذهب فاخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فجاءوا يعتذرون ويحلفون بالله وبعضهم يقول يقولون يا رسول الله والله ما كنا جادين وانما كنا نتحدث حديث الركب نقطع به ان وسع الطريق كآية يعني التعب ما كنا جادين ولا نقصد حقيقة هذا الكلام - 00:19:00

فانزل الله جل وعلا لا تعذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. ان نعفو عن طائفة نعذب طائفة لانهم كانوا مجرمين الى قوله قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون. لا تعذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. فصار الرسول صلى الله - 00:19:30

وسلم لا يرد عليهم الا ذلك. يقول عبد الله ابن عمر فكأني انظر الى رجل منهم متعلقا ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحلف بالله ما كنت جادا. والحجارة تنكب رجلية. والرسول صلى الله عليه وسلم لا يلتفت اليه - 00:19:50

ولا يزيد عن قوله لا تعذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. لعن الدين او استعداده او السخرية وشيء يتصل به هذا حكم. مثل هذا مثل هذا الحكم. نسأل الله العافية. لانه ليس هذا محل - 00:20:10

اللعبة والاستهزاء. قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستعينون تستهزئون. هذا ليس محلا للاستهزاء. ليس محلا للعب والمزج المزح واللعب يجب ان يكون بالشيء المباح هل الاحاديث الواردة في كتاب الصلاة كلها صحيحة؟ اي كتاب صلاة. طيب. لا يجوز - 00:20:30

ما يلزم فيها ما هو صحيح وفيها ما هو حسن. وفيها ما هو ضعيف. ولكن بما هو صحيح. ذكر قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم من حديث جابر. العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. فمن تركها فقد كفر - 00:21:00

ندخل في هذا قوله صلى الله عليه وسلم من اتي امرأة في دبرها فقد كفر بما نزل على محمد لا هذا من الامور التي يجب انها ينظر الى اه القرائن والثياب قرائن الاحوال وسياق الكلام حتى يميز بين هذا وهذا. هذا اللي ذكرنا اولا مثل هذا - 00:21:20

فقوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركه فقد كفر هذا تبين مع ان من النصوص الاخرى ان بالكفر هذا كفر يخرج من الدين الاسلامي. اما قوله من اتي امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم - 00:21:40

فهذا كفر دون كفر. ليس هو الكفر الذي يخرج من الدين الاسلامي. هل المعاصي كبیرها وصغریها من الممکن ان تحول بين المرء الشهادة عند موته يمكن تكون سبب يمكن. لان الله جل وعلا يقول - 00:22:00

بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون. والرین هو تغطية القلب. فقد يعمل الانسان اعمالا تحول بينه وبين الشهادة. الشهادتين. وهذا الواقع يصدقه وما ذكره العلماء من الواقع الكثيرة ان الانسان قد يفعل فعل ثم - 00:22:20

ماذا؟ هذا الفعل وان كان كبيرة ليس كفر ولكنه قد يكون سببا سابتا آآ او تعلق قلبه بغير الله او ما اشبه ذلك. ولكن يجب ان يعلم ان كل ذنب من - 00:22:50

الذنوب اذا تاب الانسان منه صادقا فان الله يتوب عليه. اذا سابق بالموت والكلام في الذنوب وفي ترك الصلاة في من يتركها الى

الموت يموت عليه. اما اذا كان تاركا لها ثم بعد ذلك - 00:23:10

ورجع الى الصلاة فان الله جل وعلا يتوب عليه اذا كان صادقا ويكون من المؤمنين ومثل كون الذنوب تكون سبب للحيلولة بينه وبين الشهادتين هذا له امثلة كثيرة وقد ذكر عبد الحق الاشبيلي في كتابه العاقبة ان رجلا كان واقفا في السوق - 00:23:30

يقول عند باب بيته وباب حمام. فجاءت امرأة تسأل اين الطريق الى باب منجاد؟ الحمام الى حمام منجاد فاشار الى باب بيته وقال هذا حمام جاف فدخل - 00:24:00

المرأة فدخل خلفها فلما رأت انه انها وقعت وانه خانها اظهرت موافقة له. والرغبة وقالت ينبغي ان يكون بيننا شيء نأخذه. شيء نتلهى به. ما هكذا فقال الان اتيت بما تريدين. فخرج وترك الباب لم يفلقه ثقة منه بانها موافقة. فخرجت من البيت - 00:24:20

ولم تكنه بشيء. فلما رجع لم يجدتها تعلق قلبها بها وصار يهين وصار يقول رب قائدة يوم تعبت اين الطريق الى حمام منجاد؟ تردد على البيت حتى مرض ثم صار في - 00:24:50

مريض شديد. صار الناس الذين عنده يقولون له قل لا الله الا الله وهو يردد هذا البيت حتى مات. مات على ذلك وهكذا اشياء وقائع كثيرة وهذا سبب ذنب فقط. ذنب ليس كفرا وليس شركا. ذنب ولكن - 00:25:10

كما دفبه وتعلق قلبها بهذه المرأة وصارت كأنها معبودة له. المقصود ان ذنوب مثل ما قال لنا صاحب الكتاب انها شعب الكفر. وقد تكون بليدا للكفر وتخرج الانسان منه ولا يجوز للانسان ان يتهاون بذنب من الذنوب. اذا اذنب عليه ان ان يعود الى الله وان يستغفر. ويسأل ربه - 00:25:30

الشخص لم يصلى في حياته وفي اخر يوم صلى صلاة العشاء جماعة ثم حدث له حادث فمات هل يصلى عليه اذا كان صلى في اخر يوم وانه تاب فهذا يصلى عليه. ترى انه تاب من ذلك - 00:26:00

عاد الى الصلاة فاذا عاد الى الصلاة ولو يوما واحد. عاد تائبا يحكم له بأنه مسلم هناك من يقول ان الانسان لا يكفر لو سب الله وسب رسوله وسب الدين الاسلامي الا ان يستحل ذلك فهل هذا القول الصحيح؟ هذا غير صحيح والذي - 00:26:20

تقدم يبين بطلان هذا القول. هل هل اقول لاخي الشقيق الذي لا يصلى انت ايضا؟ او اختي التي لا تصلي لا تصب ولا ولا تحج يعني هل يقول الذي لا يصلى لا يصوم ولا يحج؟ اي ما في فائدة كونه ما يصلى - 00:26:40

ما في فائدة في كونه يصوم او يحج. لان الصيام والحج ما يقبل بدون صلاته هل يمكن ان نقول على اهل الكتاب بانهم مؤمنون بانهم يعترفون بالله؟ نقول انهم يؤمنون بان الله جل - 00:27:00

لو انا هو ربهم وحالهم ويؤمنون بانهم سيعبدون. وان هناك جنة ونار ولكنهم كفرة. كفار لانهم ما امنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم بمحمد. ومن لم يؤمن به فهو كافر وان كان قبل ذلك مؤمنا. وان كان - 00:27:20

البعث ويعتقد الجنة والنار. وان عمل اي عمل لا يفيده ذلك. الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على خير خلق الله اجمعين. محمد ابن - 00:27:40

الله وعلى الله واصحابه ومن سكار على نهجه واقتفي اثره الى يوم الدين. اما بعد قال رحمه الله تعالى فان قيل كيف تحبط الاعمال بغير الردة؟ قيل نعم قد دل القرآن والسنة - 00:28:00

والمنقول عن الصحابة ان السيئات تحبط تحبط الحسنات. كما ان الحسنات يذهبن السيئات قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى وقال يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي. ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض. ان تحبط اعمالكم - 00:28:20

انتم لا تشعرؤن وقالت عائشة لام زيد ابن ارقم اخباري زيدان انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ان يتوب لما باع بالعيبة قال فائشة وقالت عائشة رضي الله عنها لام - 00:28:50

ابن ارقم لام ولدي سيدنا. نعم. لام ولد زيد ابن ارقم. اخباري زيدان انه قد ابطل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. الا ان يتوب لما باع بالعينة. وقد نص الامام احمد رحمه الله - 00:29:10

هذا فقال ينبغي لبعدي في هذا الزمان ان يهتدينا ويتزوج لأن لا ينظر ما لا يحل فيحيط عمله. وايات الموازنة في القرآن تدل على هذا اكما ان السيئة تذهب فكما ان السيئة تذهب حسنة تذهب حسنة اكبر منها - 00:29:30

فالحسنة يحيط اجرها بسيئة اكبر منها. فان قيل فاي فائدة في في صلاة العصر بكونها محبطة دون غيرها من الصلوات. قيل الحديث لم ينفي قيل الحديث لم ينفي الحبوط بغير - 00:29:50

بعير العصر الا بمفهوم القلب ومفهوم وهو مفهوم ضعيف جدا. وتخصيص العصر بالذكر لشرفها من بين الصلوات. ولهذا الصلاة الوسطى بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم. الصحيح الصريح. ولهذا خص بالذكر بالحديث الآخر وهو قوله - 00:30:10 الذي تقوته صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله. فكان موترا اهله وماله. اي فكأنما سلب له وماله فاصبح بلا اهل ولا مال. وهذا تمثيل لحبوط عمله بترك تاء. كانه شبه اعماله الصالحة بانتفاعه - 00:30:30

تعيي بها بمنزلة اهله وماله. فاذا ترك صلاة العصر فهو كمن لا اهل له فهو كمن لا اهل ومال. فخرج من لحاجة وفيه اهله وماله. فرجع وقد اجتىح الاهل والمال فبقي وتر دونهم. وموتوها بفقدتهم. فلو - 00:30:50

عليه اعماله الصالحة. لم يكن التمثيل مطابقا. قال والحبوط نوعان عام وخاص. فالعام حبوب كلها بالردة والسيئات كلها بالتبوية. والخاص حبوب السيئات والحسنات بعضها بعض. وهذا حبوط مقيد جزئي وقد تقدم دالة القرآن والسنة والآثار واقوال الأئمة عليه. ولما كان الكفر والايام كل منها - 00:31:10

الآخر يذهبك كانت شعبة كل واحد منها لها تأثير في اذهان بعض شعب الآخر. فان عظمت الشعبة ذهب في مقابلتها شعب كثيرة وتأمل قول ام المؤمنين في مستحل العينة انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:40 كيف قويت هذه الشعبة التي اذن الله فاعلها بحربه وحرب رسوله صلى الله عليه وسلم على ابطال محاربة الكفار فابطل الحراء فابطل الحراب المكره الحراب المحبوب. كما تبطل محاربة اعدائه التي يحبها - 00:32:00

محاربته التي يبغضها والله المستعان. بسم الله الرحمن الرحيم. نحمد الله ونستعينه وننحوذ به من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:32:20

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحابته وسلم تسليما كثيرا. بعد الموازنة التي يشير اليها في القرآن المقصود بها وزن الحسنات والسيئات التي تكون يوم القيمة قد ذكر الله جل وعلا في الدنيا نظير ذلك فيها - 00:32:40

تمثل ان قد يوجد مثلا حسنة واحدة تحبط وتبطل سيئات كثيرة وقد يوجد العبد على حسب عظم الفعل وما يقوم بالقلب قلب الفاعل من محبة الله جل وعلا والانابتة اليه والافتقار اليه او - 00:33:10

التكبر والتجبر والعناد والابا. ومعلوم ان اعمال القلوب قد تكون اعظم من على اعمال الجوارح. التي هي الكبر الاباء والمعاندة عاندت الرب جل وعلا ومن ذلك اذا كان الانسان يعرف ان هذا - 00:33:40

ال فعل المعين محroma. فيه النصوص صريحة. يعرف ذلك ثم تهاونا واجتراء على الله على الله ويستهين بامرها يرتكبه كأنه لا شيء. فمثل هذا ما يكون مثل الذي يرتكب هذا الامر وهو خائف - 00:34:10

وهو خائف من عذاب الله. وهو مستح من من الله جل وعلا. فانه بينهم بول شاسع جدا وان كان الفعل واحد. ولهذا السبب قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فرفع الصوت - 00:34:40

قد يحيط الامر ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون. يعني ان رفع الصوت فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم يجعل عمل الرافع حابطا كله. اعمالكم فاما الاعمال. ومعلوم ان السيد اضيف يعم. اذا قيل اعمالكم فهي تأمل اعمالكم. اما اذا قيل نعمة الله - 00:35:10

نعم كله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها. يعني النعم ليس نعمة واحدة ولهذا خاط الصحابة من ذلك ثم هذا الحكم الذي هو رفع الصوت على النبي صلى الله عليه وسلم ليس خاصا في وقته وفي حياته - 00:35:40

التقدم على سنته وقوله والاستهانة بها يكون اعظم من ذلك وكذلك في مسجده صلوات الله وسلامه عليه رفع الصوت في قد يدخل في هذا كما فهم ذلك الصحابة والمقصود انه قد يحيط العمل بفعل واحد - 00:36:10

وقصة ادم في هذا واظحة ابونا ادم صلى الله عليه وسلم فانه اكل للشجرة فقط ذنب واحد. فاخرج من الجنة وابعد. وآآما قال الله جل وعلا فعصى ادم ربه فغوى. يعني مجرد ما فعل واحد - 00:36:40

ترى محدضا لقربه وموجا لابعاده وغضب الرب عليه. لولا انه تاب ورجع واناب فتاب الله جل وعلا عليه. ولكن ما نفع في ارجاعه الى الجنة. بل اخرج واهبط بسبب هذا الذنب الواحد. وكذلك الموازنات التي تكون فانه ينصب الميزان - 00:37:10

مكتوب على الحسنات في هذا والسيئات في هذا. واذا رجحت واحدة على الاخرى ولو قليل. ان الحكم لها كما قال جل وعلا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤتي من لدنها اجر عظيم - 00:37:40

يعني لو كانت الراجح من الحسنات مثقال ذرة. فانه يضاعفها لاصحابها ويكون ناج. وكذلك اذا خط ميزانه من خفت موازينه فاولئك هم خاسرون. فاما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية. واما من خفت موازينه فامه هاوية - 00:38:00

الام المقصود بها هنا النار. يعني مصيره وما له الى الهاوية. التي هي النار فهي وهي التي تضم الام ابنة. فهذه الموازنات التي يذكرها الله جل وعلا قد يكون واحدا منها يأخذ - 00:38:30

الذى رجح يأخذ الحكم وان كان واحدا ذنبنا واحدا. فلهذا الرسول صلى الله عليه وسلم عن احتقار الذنوب قال اياكم ومحذرات الذنوب يعني قد يحترق للانسان بعض الشيء ثم يتراكم عليه يكثر ويكثر ثم يهلكه - 00:39:00

وضرب لذلك مثلا صلوات الله وسلامه عليه قال مثل ذلك كقوم نزلوا فجمعوا حطبا واحد يأتي بعود وآخر يأتي بزهرة وهكذا جمعوا حطبا كثيرا فاججوا نارهم وانضجوا ما معه. الذنوب هذا ذنب من هنا وهذا من هنا وان كان صغير. تجتمع - 00:39:30 ويكون الحكم لها. لابد عند الانسان الذي يخشى المآل الرجوع الى الله ان يحاسب نفسه وان ينظر العواطف وان يحذر يفعل ذنبها من الذنوب قد يحيط عمله. واما قول عائشة ابدي زيدا - 00:40:00

انه ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتبع. ان لم يتبع. فهذا وان كان قولها فان مثل هذا لا يقال بالرأي مجرد الرأي فلابد ان لها مستند تستند اليه - 00:40:30

كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ان احباط العمل في هذا ما يكون بالقياس ولا يكون بالرأي هذا لعظم الربا لعظم الربا ولان الله جل وعلا الذي لا ينتهي من الربا ان يبرز محاربا لله جل وعلا - 00:40:50

فان لم تفعلوا فاذدوا بحرب ومعنى اذدوا يعني ابرزوا وبحرب يعني محاربين لله جل وعلا. وهل يستطيع الانسان يحارب رب العالمين ولكن المعنى انكم حرب لله. وان كان الانسان مثلا ضعيف - 00:41:20

والله جل وعلا اذا اراد اخذه فلا يحول بينه وبينه حائل ولكنه حليم لا يعجل. حليم جل وعلا لا يخجل. وقد مثلا يملي للانسان اذا كان معاندا حتى يتمادي في ذنبه فاذا اخذه لم يفلته. وقال جل وعلا - 00:41:50

لهم ان كيدي مثيل يعني اتركهم وانظرهم ان الاجل قريب. ولهذا تجد الانسان مثلا يفعل الذنوب الكبيرة ويتمادي فيها ثم ينظر اليه انه كاحد الناس يأكل ويشرب وبينما بالعافية. وتدر عليه بالارزاق. ويخيل - 00:42:20

الناس انه غير مأخوذ. ولكن الامر قريب جدا. الدنيا كلها ليست شيء. وقد بين جل وعلا ان الحكمة في هذا انها زيادة العذاب. يعني تركه انه يزداد عذاب لا يحسن الذين كفروا ان ما نملي لهم خير لانفسهم. انما نملي لهم ليزدادوا اثما. فاما ماء - 00:42:50

الا لله جل وعلا لهم يعني تركهم بلا اخذ. حتى تكثر ذنباتهم وتعظم فيكون عذاب اشد وانت نسأل الله العافية. ولذلك كان السلف يقولون اذا رأيت الانسان مقينا على الذنب - 00:43:20

وهو يتنعم بالنعم وبالارزاق. فاعلم ان ذلك استدراج يعلم انه استدراج والاستدراج معناه مما قال جل وعلا واملي له ان سيدى مكين انهم يكيدون كيدا واكيدوا كيدا. فمهمن الكافرين امهلهم رويدا. يعني قليل يعني مهلة - 00:43:40

وليس هذا خاص بالكافرين. بل حتى العصاة الفسقة هذا شأنهم قد يكون الانسان مبارزا بالذنوب فيتمادي ذنب بعد ذنب وواحد يجر الآخر ثم تكبر وتعظم وهنا كون قضية واحدة التي هي - 00:44:10

هذه المعاملة التي حصلت من زيد ابن ارهم رضي الله عنه من سادات الصحابة واحدة تقول ام المؤمنين انها تبطل جهاده مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتب - 00:44:40

كونوا صورة القضية كما سبق كانت زوجته عندها جارية مملوكة له. فطلب منها ان تبيعها عليه. الى الى العطاء يعني حتى يأتي وقت آتاً توزيع الراتب الذي كان له من أبي المؤمنين - 00:45:00

عمر رضي الله عنه كل شهر يعطونه كل سنة يعطونه كذا او كل سنة يعطونه كذا فاشتراها ثمان مئة الى اجل فلما اشتراها باعها عليها بست مئة حاضر نبذل لما علمت عائشة بذلك اخبرتها هي نفسها اخبرتها ذهبت الى عائشة قال اشعرت اني بعث - 00:45:30

جاريتها على زيد بثمان مئة ثم اشتريتها بست مئة وقالت اخبريه انه ابطل جهاده مع رسول الله ان لم يتوب. لأن هذه هي العينة التي اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بها ان من الريا - 00:46:00

لان المقصود مما اشتراها ما هو مقصوده شراء اصولها الفلس. نقود محتاج نقود دعا عليها حاضرا بالنقود التي صارت اقل من القيمة فاذا كان هذه في مسألة واحدة فكيف في المسائل الكثيرة كيف بمن يكون عمله كله - 00:46:30

من هذا القبيل او عظمة اعظم لان هذا نوع من وهذا مثال فقط وكذلك يخبر جل وعلا ان المن على الفقير والتكبر عليه والتطاول عليه في اعطائه الصدقات انها تبطل عمله. تبطل العمل - 00:47:00

علما كونه من عليه بان يذكره بذلك ويقول انا اعطيتك وانا اعطيتك. لان العطية ليست له صدق سيد الله يطلبها من الله والا فهو اخوه. الله فظلك عليه بزيادة المال وليس هذا لا يدل على - 00:47:30

لان الله جل وعلا كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ويعطي ولا يعطي الدين الا من يحب. الدنيا تعطى الكافر وتعطى المؤمن وتعطى المرء وتعطى الفاجر - 00:47:50

ما هو دليلي اذا كان الانسان عنده دنيا ان يكون افضل من غيره ليس دليلا ومع ذلك طبيعة الانسان يدعوه الى انه يتكبر كما قال جل وعلا كلاما ان الانسان ليطفى ان رآه استغنى - 00:48:10

يرى نفسه ان عنده غنى دعاه ذلك الى التكبر والطغيان العلو في الارض على اهلها هل طبعت الانسان الا ان الدين يهذب الاخلاق ويهذب النفوس الى تحلى الانسان به ويهذب هذه الاخلاق الذميمة. اما اذا لم يكن عنده دين فهذه الطبيعة التي - 00:48:30

تقتضيها يقتضي هذا الشيء. والمقصود ان عملا واحدا قد يحيط اعمالا كثيرة اعمالا كثيرة والنصول على هذا كثيرة في صحيح مسلم النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابي هريرة انه قال كان رجلين متآخين في من كان - 00:49:00

قبلكم وكان احدهما مجتهدا والآخر مقصرا. فكان المجتهد كلما رأى اخاه على ذنب نهى ونصحه وقال يا هذا اقصر اتق الله. وفي يوم من الايام رأه على ذنب استعظمته. فقال له يا لقصير والله لا يغفر الله لك - 00:49:30

قال الله جل وعلا من هذا الذي يتأنى على الا اغفر له؟ يعني قبضهما قال للذي تأنى انتستطيع ان تحشر رحمتي عن عبدي؟ فقال لا يا رب. فقال قد عملك وغفرت له. فمجرد كلمة واحدة قالها حبط عمله - 00:50:00

وهذا القول الذي قال ايضا قالها غضب غضب لله ما هو لاجل انه يعني شيء ان يعود على نفسه ومع ذلك حبط عمله بسبب هذه هذا القول. قال الله من ذا الذي يتأنى على الا - 00:50:30

قد غفرت له واحببت عمله. فحيط عمله بكلمة. وقصة كانوا في غزوة تبوك اخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم هم كانوا يمشون وتبغوا حسب ما جاء في قوله آتاً - 00:50:50

صار ينكرون صار واحد يقول ما رأينا في قرائنا هؤلاء ارحب بطنوا ارحب بطنوا يعني اوسع بطن وبطون واسعة. واكذب السنوا واجبن عند اللقاء فضحكوا فلما سمع ذلك احد المسلمين - 00:51:20

اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم ذهب ليخبره فوجد الخبر جاءه من السمع. فارسل اليهم فجاؤوا صاروا يعتذرون ويقسمون بالله. يقول احدهم والله ما قصدت الحقيقة. والله اني اقول ذلك لاذهب عنا - 00:51:50

جاء الطريق وكابة السفر. يعني لان النفس اذا ذكر لها الشيء الذي تفرح به او يضحكها يجد آرحة ويهذب التعب عنه. فكان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لهم يتلو عليهم الاية التي نزلت. قل ابالله ورسوله واياته كنتم - 00:52:10

يبيقول لا تعذرنا قد كفرتم بعد ايمانكم. قد كفرتم بعد الايمان كلمة قالوها ليس على سبيل الجد بل على سبيل المزح ولكن ما هو هذا محل المجد؟ قال جل وعلا بالله واياته كنتم تستهزئون؟ يعني المزح - 00:52:40
الذى هو يجتهد السخرية. ما هو هذا محلها؟ ايش محلها؟ رب العالمين واياته ورسوله. وما جاء به وهم قالوا ما رأيناكم قرائنا هؤلاء؟
ان هذا القراء يعني الذين يحفظون القرآن - 00:53:10

يحفظون القرآن ما قالوا في الله شيئاً غير هذا ولكن لأن هؤلاء بالدين الذي امرهم الله جل وعلا به صار ذلك عائداً على الامر جل وعلا.
وعلى واسطة الذي هو الرسول وعلى الامر الذي هو القرآن والآيات. آآ - 00:53:30

المقصود ان الاحباط قد يأتي من جراء قول ففي الصحيحين في البخاري وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يهوي بها في النار ابعد مما بين المشرق والمغارب وفي حديث اخر ان الرجل ليتكلم 00:54:00
بالكلمة ليضحك بها القوم يكتب الله جل وعلا بها سخطه الى يوم يلقاه كلمة واحدة هذا كثير كثير يعني كل هذا يدل على ان الذنب الواسع قد يحيط اعمال كثيرة ذنب واحد. وكذلك المقابل فانه جاء في - 00:54:30
في الحديث نفسه وان الرجل ليتكلم الكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يكتب الله بها رضاه الى يوم نلاقاه يعني سنة كلمة واحدة يحصل بها الرضا وكذلك كلمة واحدة يحصل فيها الغضب - 00:55:00

كل هذا يدل على ان الاحباط قد يحصل فعل هذا ما يكون مشكل قول الرسول صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله. ما يكون هذا مشكلاً. ان - 00:55:20

فوت صلاة هذه من اعظم المصائب ومن اعظم الذنوب وليس فوت الصلاة هنا يقصد به صوت الجماعة. صوت الصلاة في وقتها.
يخرج الوقت وما صلى. فهذا يحيط عمله. اما الجماعة فقد يدرك جماعة اخرى وقد يصلى جماعة. في غير هذه الجماعة - 00:55:40
الوقت ولكن مصيبة اذا ترك الصلاة حتى خرج الوقت وكونه نص على العصر هنا ليس معناه ان غير العصر انه ما يكون بهذه المنزلة ولكن العصر هي افضل الصلوات. كما جاء في النصوص تدل على ذلك. يقول الله جل وعلا حافظوا على الصلوات والصلاه - 00:56:10

الله والصلاه الوسطى فنص عليها بالخصوص الائتلا بها خصوصاً فهي الصلوات حافظوا على الصلوات. والصلاه الوسطى. وقد صح الحديث ان الصلاه الوسطى هي العصر. اه في قصة غزوة الخندق انه صلى الله عليه وسلم قال شغلونا عن الصلاه الوسطى صلاة العصر - 00:56:40

ملا الله قبورهم عليهم نارا. هكذا جاءت بين ان الصلاه الوسطى هي صلاة العصر الروحي غير ذلك لأن الصلوات الخمس وان كان فيه خلاف بين العلماء ولكن اذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:57:10
في المسألة التي فيها الخلاف يجب ان يزول الخلاف ولكن بعض العلماء لا يبلغه قد لا يبلغه مثل الحديث فيبقى النظر لأن الانسان اذا نظر الى الصلوات الخمس كل واحدة كل واحد من الصلوات الوسطى الخمس يصح ان تكون وسطى لأن كل واحدة قبلها اثنتين وبعدها اثنتين - 00:57:30

ولهذا قال قوم انا الظهر وقوم قالوا ان الوسطى الفجر وهكذا هم قوم يقالوا ان الوسط والعصر وقبلها صلاة الفجر وصلاه الظهر وبعدها صلاة المغرب وصلاه العشاء. والمقصود ان الذنب الواحد قد يحدث اعمالاً كثيرة نسأل الله العافية. كما ان الحسنة الواحدة - 00:58:00

اذا قد تتعبط سينات كبيرة وكثيرة كما في قصة صاحب البطاقة قال فاصمت واما المسألة الخامسة التي هي قوله هل تقبل هل تقبل صلاة الليل بالنهار؟ وصلاه النهار بالليل ام لا - 00:58:30

فهذه المسألة لها صورتان. هذه المسألة اذا قصد بالقبول مطلقاً كذا فهذا غير صحيح الله لا يقبل عمل الليل في النهار ولا يقبل عمل النهار في الليل. لانه للمقصود الشيء الموضح الاعمال الموقعة كالصلوات مثلاً. انه اخبر جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً - 00:58:50

يعني محددة لها اوقات وقد آسفي برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرج البيت المقدس الى السماء السابعة. ففرضت عليه الصلاة فقط. يعني في المراجعة ما امر الا بالصلاه. هذا الذي جاء به صلوات الله وسلامه عليه وعرفناه لم يذكر الا الصلاه انه امر بها -

00:59:20

لعلها فنزل جبريل عليه السلام من غد تلك الليلة. فصار يوم الرسول صلى الله عليه وسلم ثم نزل من الغد وانه جاء في اليوم الاول فصلى به الصلوات الخمس في اول اوقاته -

00:59:50

ثم من الغد نزل وصلى به الصلوات الخمس في اخر اوقاته. ثم قال له بين هذين الوقتين. يعني وقت الصلوات كلها. فمعنى ذلك ان الوقت محدد. محدد لا يجوز ان يؤخر وقت عن تحديده. ولهذا ذكر العلماء -

01:00:10

ان الوقت شرط من شروط الصلاه. دخول الوقت شرط من شروط الصلاه. واذا ذهب شرطها واذا ذهب الشرط ما يصلح المشروب فلا يجوز ما يجوز ان يقول انسان انه -

01:00:40

ان صلاة العصر مثلا تقبل بعد المغرب. او صلاة الظهر تقبل بعد المغرب. او بعد العصر او ان صلاة الفجر تقبل بعد طلوع الشمس. وهكذا لان لها اوقات محددة هذا جاء في الاثر ان الله لا يقبل عمل النهار في الليل. ولا يقبل عمل الليل في النهار -

01:01:00

ان لله عملا في الليل لا يقبله في النهار. والله عمله في النهار لا يقبله في الليل. فهذه الامور المحددة لا يجوز تأخيرها. اما اذا عجز الانسان كان نام او نسيه فهنا -

01:01:30

شكرا اذا نام او نسي ركبا ولهذا الله جل وعلا انه جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يتذكر او اراد شكورا. يعني نفس الشيء فتذكرة فهو يصليه في الوقت الذي ذكره. سواء كان في الليل او في النهار. هذا وقته. او -

01:01:50

اما كان نائم اذا نام ولكن لا يجوز ان يفطر ينام عمدا ويترك الوسائل التي يمكن ان يستيقظ بها كما يفعله كثير من المسلمين وللاسف يدعو ينام عن الفجر حتى تطلع الشمس -

01:02:20

ينام على العصر حتى تغرب الشمس. ويقول انا نائم. وبامكانه ان يستيقظ. بامكانه ان يضع مثلا ساعة او يضع اي وسيلة ان اكون او غير ذلك اي وسيلة يمكن او ان يأمر غيره ان يوقظه ولكن لو اوقظ -

01:02:40

قال انا تعبان وانا نائم ولا اقوم حتى ولكن مصيبة يعني كون ينام عن الصلاه ثم يحدد وقت العمل لا يتأخر عنه. يكون العمل اعظم عنده من ولا شك ان هذا من الدليل على ضعف الایمان. ايمان ضعيف. وكون -

01:03:00

صلاه العصر صلاه اه النهار تقبل في الليل وصلاه الليل لا تقبل في النهار. لانها مؤقتة ومحددة. والاوقيات شروط دخول الوقت شروط شرط في صحة الصلاه. لهذا الفقهاء لو ان الانسان دخل في الصلاه قبل -

01:03:30

دخول الوقت ما كانت صحيحة ما كان يجب عليه ان يعيدها. فمعنى ذلك انها لا تكمل. لانها ليست في وقتها قال فهذه اما الاعمال المطلقة الاعمال التي ليست محددا لها -

01:03:50

فهذه في اي وقت عملها الانسان يرجى ان الله يقبلها اذا توافر فيها دوافع ودواعي القبول لاي عمل آآ تكون الاعمال على قسمين عمل له محدد وعمل تحديده واسع ليس محددا بوقت يخرج فهذا -

01:04:10

لا يقبل في اي وقت عمله اما الاول فلا بد من ادائه في وقته. قال فهذه المسألة لها صورتان. احداهما يقبل فيها بالنص والاجماع. وهي وهي ما اذا فاتته صلاة النهار -

01:04:40

بنوم او نسيان بالليل وعكسه. نعم بنوم او نسيان لان المسألة في الصلاه فقط من في سائر الاعمال اذا ترك الصلاه وفاته ناسي الانسان قد ينسى. او انه نام. ليس -

01:05:00

عن اختياره فإنه كأنه ادى الصلاه في وقتها اذا استيقظ. والله جل وعلا رحيم غفور. ولرحمته جل وعلا انه اجرى على على صلى الله عليه وسلم الذي هو القدوة والاسوة للامة. شيئا من ذلك. فإنه صلوات الله وسلامه عليه. لما -

01:05:20

من غزوة خيبر والمعروف ان غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة. وكان ساريا في الليل وتعبر الصحابة من المسير وصاروا في اخر الليل ارادوا ان يناموا فطلبو من النبي صلى الله عليه وسلم الراحة ان يناموا والراحة في اخر الليل تفید المسافر -

01:05:50

كثيراً فـقال صـلى الله عـلـيـه وـسـلـم اـخـاف ان تـنـامـوا عـن الصـلـاـة فـقـال مـعـاذ آـبـالـاـل اـنـا اـحـرـص لـكـم الصـبـح فـقـال اـذـا لـا بـأـسـ فـنـزـلـوا وـنـامـوا.

ونـام الرـسـوـل صـلى عـلـيـه وـسـلـم وـقـد اـسـتـنـد بـالـاـل إـلـى رـاحـلـتـه مـتـجـهـا إـلـى الشـرـق يـنـظـر الصـبـح - 01:06:20

اـذـا طـلـع الصـبـح يـرـيد ان يـؤـذـن وـالـعـادـة ما الرـسـوـل صـلى الله عـلـيـه وـسـلـم ما يـوـقـظـه اـذـا نـامـ لا اـحـد يـوـقـظـه حتـى يـسـتـيقـظـه هـو صـلـوـات الله

وـسـلـامـه عـلـيـه لـكـن اـذـا اـذـن يـسـتـيقـظـ. وـهـو صـلـوـات الله وـسـلـامـه عـلـيـه. مـن خـصـائـصـه اـن عـيـنـه - 01:06:50

يـنـام وـقـلـبـه لـا يـنـامـ. صـلـوـات الله وـسـلـامـه عـلـيـه. اـسـتـنـد إـلـى رـاحـلـتـه فـنـامـ. فـلـم يـسـتـيقـظـوا إـلـى بـحـرـ الشـمـسـ. فـكـان اـوـلـ من اـسـتـيقـظـ عـمـرـ اـبـنـ

الـخـطـاب رـضـيـ الله عـنـه فـصـارـ يـكـبـرـ الله اـكـبـرـ الله يـرـفـعـ صـوـتـهـ. لـاـنـهـمـ مـاـكـانـواـ يـوـقـظـوـنـ رـسـوـلـ الله صـلىـهـ وـسـلـمـ. فـاـسـتـيقـظـواـ

- 01:07:10

صـلىـهـ وـسـلـمـ فـلـمـ رـأـيـ قـالـ لـيـ بـالـاـلـ اـيـ قـوـلـكـ؟ قـالـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ لـقـدـ ذـهـبـ بـنـفـسـيـ الذـيـ ذـهـبـ بـنـفـسـهـ. قـالـ لـاـ بـأـسـ. فـاـمـرـ اـنـ

يـتـوـضـأـ يـسـيـرـ قـلـيـلاـ مـنـ هـذـاـ مـكـانـ حـضـرـكـمـ فـيـهـ الشـيـطـانـ. لـوـ جـاءـ الشـيـطـانـ إـلـىـ بـالـاـلـ وـصـارـ يـهـدـ حـتـىـ نـامـ. آـآـ 01:07:40

صـلىـهـ لـلـهـ يـعـنـيـ هـذـهـ هـذـهـ فـيـهـ خـيـرـ كـثـيـرـ لـلـامـةـ. كـنـتـأـسـفـ الرـسـوـلـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـكـوـنـ اـنـسـانـ عـنـدـهـ حـرـجـ فـيـ هـذـاـ اـذـاـ نـامـ

عـلـىـ غـيرـ اـخـتـيـارـ مـنـهـ اـخـذـهـ وـهـوـ لـاـ يـرـيدـ ذـلـكـ يـرـيدـ ذـلـكـ يـسـتـيقـظـ لـلـصـلـاـةـ وـلـكـنـ غـلـبـهـ النـوـمـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ شـيـعـ. يـعـنـيـ وـقـتـ الصـلـاـةـ -

01:08:10

الـذـيـ يـؤـدـيـهـ فـيـهـ. وـمـثـلـ ذـلـكـ النـسـيـانـ اـذـ نـسـيـ. اـنـهـ جـاءـ اـنـهـ لـاـ يـؤـاـخـذـ الـخـطـأـ وـالـنـسـيـانـ الـخـطـأـ هـوـ الذـيـ يـكـوـنـ غـيرـ مـقـصـودـ. عـمـرـ خـطـأـ

الـمـقـصـودـ غـيرـ مـقـصـودـ كـمـاـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ حـدـيـثـ اـنـسـ اـبـنـ مـالـكـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ عـنـ النـبـيـ صـلىـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـنـ نـسـيـ -

01:08:40

صـلـاـةـ اوـ نـامـ عـنـهـاـ فـكـفـارـتـهـ اـنـ يـصـلـيـهـ اـذـ ذـكـرـهـ. وـالـلـفـظـ لـمـسـلـمـ. وـرـوـىـ مـسـلـمـ عـنـهـ اـيـضاـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـ رـقـدـ

اـحـدـكـمـ عـنـ الصـلـاـةـ اوـ غـفـلـ عـنـهـ فـلـيـصـلـهاـ اـذـ ذـكـرـهـ فـاـنـ اللهـ 01:09:10

اـقـمـ الصـلـاـةـ لـذـكـرـيـ. غـفـلـ عـنـهـاـ المـقـصـودـ بـهـاـ النـسـيـانـ. وـلـيـسـ الـغـفـلـةـ هـنـاـ المـقـصـودـ بـهـاـ التـغـافـلـ وـتـرـكـهـ لـاـنـهـ اـشـتـغـلـ بـغـيـرـهـ. هـذـاـ لـاـ يـرـدـ هـنـاـ.

وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ 01:09:30

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـيـنـ قـفـلـ مـنـ غـزـوـةـ خـيـرـ زـارـ لـيـلـةـ حـتـىـ اـذـ اـدـرـكـهـ الـكـرـعـ عـرـةـ وـقـالـ بـلـالـ اـكـلـاـنـاـ وـصـلـىـ بـلـالـ مـاـ قـدـرـ لـهـ. وـنـامـ رـسـوـلـ

الـلـهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاصـحـابـهـ. فـلـمـ تـقـارـبـ الـفـجـرـ اـسـتـنـدـ 01:09:50

اـلـىـ رـاحـلـتـهـ وـاجـهـاـ الـفـجـرـ فـغـلـبـتـ بـالـاـلـ عـيـنـاهـ وـهـوـ مـسـتـنـدـ إـلـىـ رـاحـلـتـهـ. فـلـمـ يـسـتـيقـظـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـاـ بـلـالـ وـلـاـ اـحـدـ مـنـ

اـصـحـابـهـ حـتـىـ ضـرـبـتـهـمـ الشـمـسـ. فـكـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اوـلـمـ اـسـتـيقـاظـ 01:10:10

رـجـعـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ اـيـ بـلـالـ؟ فـقـالـ بـلـالـ اـخـذـ بـنـفـسـكـ بـاـبـيـ اـنـتـ وـاـمـيـ يـاـ اللهـ قـالـ قـتـادـاـ فـاقـتـادـواـ

رـوـاحـلـهـمـ فـيـاـ ثـمـ تـوـضـأـ رـسـوـلـ اللهـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـمـرـ بـلـالـاـ 01:10:30

اـقـمـ الصـلـاـةـ فـصـلـىـ بـهـمـ الصـبـحـ فـلـمـ قـضـىـ الصـلـاـةـ قـالـ مـنـ نـسـيـ الصـلـاـةـ فـلـيـصـلـهاـ اـذـ ذـكـرـهـ فـاـنـ اللهـ تـعـالـىـ قـالـ اـقـمـ الصـلـاـةـ لـذـكـرـيـ. هـذـاـ فـيـ

رـوـاـيـةـ اـنـهـ اـوـلـ مـنـ اـسـتـيقـظـ وـالـيـلـةـ الـاـخـرـىـ اـنـ عـمـرـ اـوـلـ مـنـ اـسـتـيقـظـ. وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ حـدـيـثـ عـمـرـانـ اـبـنـ 01:10:50

نـحـوـ هـذـهـ قـصـةـ وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـيـ قـتـادـاـ قـالـ ذـكـرـوـاـ لـلـنـبـيـ صـلىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـوـمـهـ عـنـ الصـلـاـةـ قـالـ اـنـهـ لـيـسـ بـالـنـوـمـ تـفـرـيـطـ

اـنـمـاـ تـفـرـيـطـ اـنـمـاـ تـفـرـيـطـ عـلـىـ مـنـ لـمـ يـصـلـيـ الـصـلـاـةـ حـتـىـ يـجـبـ وـقـتـ الـاـخـرـىـ. اـنـهـ تـفـرـيـطـ 01:11:10

اـذـ لـمـ يـتـعـمـدـ اـلـاـنـ اـذـ اـسـهـرـ لـيـلـهـ عـلـىـ مـشـاهـدـ الـاـفـلـامـ وـآـلـيـاـتـيـ تـعـرـضـ وـمـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ. ثـمـ اـذـ قـارـبـ الـفـجـرـ اوـ قـبـلـ اـنـ يـقـارـبـ الـفـجـرـ نـامـ

بـدـوـنـ اـنـ يـدـعـ وـسـيـلـةـ تـوـقـظـهـ فـاـنـهـ قـرـيـبـ مـنـ عـمـلـ هـذـاـ مـتـعـمـدـ 01:11:30

اـلـاـنـ اـلـىـ طـلـوـعـ الشـمـسـ اوـ اـلـىـ الضـحـىـ. يـعـنـيـ اـذـ اـرـادـ اـنـ يـذـهـبـ اـلـىـ عـلـمـ قـامـ وـرـبـاـ قـدـ يـصـلـيـ وـقـدـ لـاـ يـصـلـيـ بـعـضـهـمـ نـسـأـلـ اللهـ العـافـيـةـ.

فـمـثـلـ هـذـاـ مـاـ يـقـالـ اـنـهـ نـامـ اـذـ هـذـاـ نـوـمـ الذـيـ يـعـذـرـ بـهـ. هـذـاـ لـاـ يـعـذـرـ بـهـ. لـاـنـهـ مـتـعـمـدـ 01:12:00

لـذـكـ وـبـاسـتـطـاعـهـمـ يـسـتـيقـظـواـ لـوـ اـرـادـ وـفـيـ مـسـنـدـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـ اـقـلـ النـبـيـ صـلىـهـ

عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ الـحـدـيـبـيـةـ لـيـلـاـ فـنـزـلـنـاـ مـنـزـلـاـ دـهـاـسـاـ مـنـ الـارـضـ فـقـالـ مـنـ يـكـلـأـنـاـ 01:12:20

قال بلال انا قال اذا تناولوا قال لا فنام حتى طلعت الشمس فاستيقظ فلان وفلان فيهم عمر فقال اهضبوا فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال افعلوا كما كنتم تفعلون. فلما فعلوا قال - 01:12:40

فافعلوا لمن نام منكم او نسي فهذا متفق عليه بين الائمة. واختلف هل هذه القصة كان قصة واحدة للعلماء المحدثون يقولون قصتان ومنهم من يقول واحدة ولكن اختلف ذلك على بعض الرواية - 01:13:00

واختلفوا في مسألتين لفظية وحكمية للفظية هل تسمى هذه الصلاة اداء او قضاء فيه نزاع لفظي محض. يعني لا فائدة فيه. فاذا كان قد رفع عنه الاثم وان هذا وقتها كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فلا فائدة في الخلاف في هذا هل هي اداء او قضاء؟ ما فيه فائدة - 01:13:20

والذى هو فعل العبادة في وقتها. اما القضاء فهو فعلها في غير وقتها فان كان صورتها انها في غير وقتها ولكن الواقع انه وقتها بالنسبة لهذا النائم هذا وقتها. نعم - 01:13:50

فهي قضاء لما فرض الله عليهم واداء باعتبار الوقت ذي حق النائم والناسي فان الوقت في حقهما وقت الذكر والانتباه فلم الا في وقتها الذي فلم يصلبها الا في وقتها الذي امرنا بايقاعها فيه. واما ما يذكره الفقهاء في كتبهم من قوله - 01:14:10 فليصلها اذا ذكرها في فان ذلك وقتها. فهذه الزيادة لم اجدتها في شيء من كتب الاحاديث. ولا اعلم لها اسنادا ولكن قد روى البيهقي والدارقطني من حديث ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:14:30 فقال من نسي صلاة فوقتها اذا ذكرها؟ قال فصل واما المسألة الحكمية فهل تجب المبادرة الى على الفور حين يستيقظ ويدرك هل يجوز له التأخير وفيه قولان؟ اصحهما وجوبها على الفور وهذا قول - 01:14:50

وجمهور الفقهاء منهم ابراهيم النخعي ومحمد بن شهاب الزهري وربيعة بن ابي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد الانصاري وابو حنيفة ومالك والامام احمد واصحابهما واكثر العلماء. وظاهر مذهب الشافعى انه على التراخي. وهذا هو الصواب يعني انه على الفور - 01:15:10

ولكنه معناه انه يأتي بها بدون شروطها. يعني بدون الوضوء. ما بدون السترة يعني اه كونه يلبس اه الشيء الذي يستره. هذا لا يجوز لانه ولكن المشتغل بالشرط مشتغل به - 01:15:30

استيقظ اشتغل بالوضوء. اداء تحويل شرطها. ما يقال انه تأخر لانه توضأ واذا كان عليه مثل الجنابة يغتسل انه يجب عليه ذلك وهذا من شرط الصلاة. فلا يقال انه اخرها - 01:15:50

لانه اشتغل بشرطه. المشتغل بالشرط لانه يعمل على ادائها. اما ان يؤخرها قل حتى يذهب الوقت وقت النهي او ما اشبه ذلك او المكان الفلاني او فهذا لا يجوز. الصواب انه لا يجوز. انه تمكن من اداء - 01:16:10

يجب عليه ان يؤديها. مظاهر مذهب الشافعى انه على التراخي. واحتج من من نص على هذا القول بان النبي صلى الله عليه وسلم 01:16:40 ليصلـي في المكان الذي ناموا به. بل امرهم فاقتادوا رواحلهم الى مكان اخر فصلـي فيه. لكن من مكان قليل قديم. يعني - 01:16:40 وبعد عن المكان الذي ناموا فيه فقط. قال لانه حضركم فيه الشيطان. فكره وهذا ما لا يعكر. مثل هذا لا يؤثر وفي حديث ابي قتادة 01:17:00 فلما استيقظوا قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس حتى اذا ارتفعت الشمس - 01:17:00

حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا فيها ماء فتووضأ ثم اذن بلال بالصلاحة فصلـي رسول الله صلى الله عليه ركعتين ثم صلى الغداة قالوا ولو وجب القضاء على الفور لم يفارق منزله حتى يفعلها. قالوا ولا - 01:17:20

فيصح الاعتذار عن هذا لان ذلك المكان كان فيه شيطان فلم يصلـوا فيه. فان حضور الشيطان في المكان لا يكون عذرا في تأخير الواجب قال الشافعى ولو كان وقت الفائدة يضيق لما اخره لاجل الشيطان. فقد صلى صلى الله عليه وسلم وهو يخنق الشيطان - 01:17:40

قال الشافعى فخلق فخلقه للشيطان بالصلاحة ابلغ من واد فيه شيطان. قالوا ولانها عبادة مؤخرة فاذا فاتت لم يجب قضاها على الفور 01:18:00 كصوم رمضان بل اولى لان الاداء متـوسـع في الصلاة دون الصوم متـوسـع - 01:18:00

الصلوة دون الصوم فكانت التوسيعة في القضاء أولى. وقال أبو اسحاق المروزي ان اخرها لعذر قضاها على التراويل حديث
وان اخرها لغير عذر قضاها على الفور لثلا يثبت بتفريطه ومعصيته رخصة لم تكن. واحتج الجمهور بما رواه مسلم في - 01:18:20

من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنهم ذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم نوهم عن الصلاة فقال ليس في اللوم تفريط إذا نسي

احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. وفي صحيحه ايضاً عن ابي هريرة رضي الله عنه - 01:18:40

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة فليصلها اذا ذكرها فان الله قال اقم الصلاة لذكرى وعن الدار وعن الدار

قطني في هذا الحديث من نسي صلاة فوقتها اذا ذكرها وهذه الالفاظ صريحة في في - 01:19:00

على الفور قالوا وما استدللتكم به على جواز التأخير فانما يدل على التأخير اليسيير الذي لا يصل صاحبه معرضا عن القضاء بل يفعله لتمكيل الصلة من اختيار صاحبه ايش؟ وما استدللتكم به على جواز - 01:19:20

فاما يدل على التأخير اليسيير الذي لا يصير صاحبه مهملاً معرضًا عن القضاء. بل يفعله لتشكيل الصلة باختيار بقعة على بقعة وانتظار
فقمة أو حماعة لتكفف أحد الصلوة. ونحو ذلك من تأكيد بحسب لمصالحتها وتمكناها - 01:19:40

فكيف يؤخذ من هذا التقرير اليسيير لمصلحتها؟ جواز تأخيرها سنتين عدداً. وقد نص الإمام أحمد على أن المسافر إذا نام في منزله عن إقامته، تحرر، وإن نبيقاً عنه لا غريره في قضيائة الخـ معـنـونـ مـنـهـ ٢٠٢٢ـ فـعـلـاـ عـاـ الـفـهـرـ مـاـذـاـكـانـتـ إـلـامـ ٠١:٢٠:٥٥

القياس على قصاء رمضان. فجوابهم من وجهين أحدهما أن السنة فرقت بين الموصعين وجورت تأخير قصاء رمضان -
واوجبت فعل المنسية عند ذكرها. فليس لنا أن نجمع ما فرقت السنة بينهما. الثاني أن هذا القياس حجة عليهم. فان تأخير رمضان انه

يجوز اذا لم يأتي رمضان اخر وهم يجوزون تأخير الفائدة وان اتى عليها اوقات الصلوات الكثيرة فاين القياس؟ واما قولهم -

وجب الفور لما زاد التأخير لاجل الشيطان. فقد تقدم جوابه وهو ان الموجبين للفور يجوز ان للفور يجودون التأخير اليسيير لمصلحة التكميل. واما نقضهم بخلق النبي صلى الله عليه وسلم للشيطان في صلاته. فمن - 01:21:00

فإن التأخير ييسر للعدول عن مكان شيطاني لا تترك به الصلاة ولا يذهب به وقتها ولا يقطعها المصلي من عرظه له الشيطان في

صلاته فانه لو ترکها لاحله لكان قد افطل صلاته وقطعها بعد دخوله فيها ولعله ان - 01:21:20

في الصلاة الثانية فيقطعها فيترك الصلاة بالكلية. فain احدي المسألتين الاخرى والله اعلم بالصواب اه حديث هذا الذي يشير اليه

حادیث ثابت صحیح ہے ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قام یصلی فی اللہ - 40:21:01

يقول فعرظل لي شيت من الشياطين شيطان بيده شهاب يريد ان يقطع حي الصلاة امكنتي الله جل وعلا منه فامسكته وختنته بيدي
01:22:00 - ١٢٥٥ مارس ٢٠١٧ - حدة من سوء المحسدة - صاحب حدة - المدحنة راعيها - فوزي راتب

قول أخي سليمان وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب. فتركت فهذا انه جاء يريد ان يقطع عليه الصلاة. فعاقبه بما اسكنه للنار

دلیل علی ان الشیطان اذا ارد الانسان انه یترك الدلیل علی انه اذا عرض علیه شيء مما یبطل صلاته انه یدافعه. یدافعه و یستمر في صلاته قال المصنف رحمة الله تعالى فصل واما الصورة الثانية وهي ما اذا ترك الصلاة عمدا حتى خرج وقتها فهی مسألة عظيمة -

01:22:50

فيها الناس هل ينفعه القضاء ويقبل منه؟ أم لا ينفعه ولا سبيل له الى استدراكه ابداً؟ وهذا هو الصواب لأن الانسان اذا ترك الشيء عما يقاده اليه ارادته متعلم ٠٢:٣٣:٢٠

والصلاه محدده مؤقتة. لا وقت تخرج بها. اذا تركها مع الامكان تمكنه من الاتيان بها ثم ذهب وقته. فمعنى ذلك انه لو اتي بها في

غير وقتها لا تقبل هذا هو الصواب ولكن العلاج -

لذلك والطريقه في الاستدراك التوبه ان يتوب. ان يتوب ويرجع الى ربه جل وعلا. ويكتب من التواب وان كان قوله الجمهور خلاف

هذا قول الجمهور انه يطفيه ولكن هذا هو الذي يدل عليه - 01:24:10 -
الادلة والقياس صحيح يدل على ذلك ولا سيما عند الذين يقولون ان ترك الصلاة كفر - 01:24:30 -